من الجوامع وغيرها مما لم يحط به علماً ولم تشتمل عليه بصيرة فان كان
يستقيم في المعقول ان يستحق الخلافة اقل علماً واقلهم رواية عن رسول
الله عليه واله السلام للعلم جاز ان يكون عالم بحديث واحد احسن استحقاقا
للخلافة من عالم بحديثين وعالم بحديثين احق من عالم بثلاثة وعالم بثلاثة احق
من عالم باربعة وهذا مما لا يحمله المعقول عن ان الذي تشهد عليه العقول
وتستقيم عليه الاذهان عند جميع الخلق موافقهم ومخالفهم ان عالم مائة
حديث احق واولى وعالم الف حديث احق واولى من عالم مائة حديث وعالم
العلم كله حلاله وحرامه وعلم ما يحتاج اليه الخلق ممن قد نزل وما هو
نازل تشهد له الامة بانه كان يدعى لكل احق واولى بالخلافة لان هذا
لا تنكره القلوب لان الامة نقلت عن النبي صلعم وسبيل من يؤم القوم اذا اجتمعوا
فمعاذ اقراهم لكتاب الله قال فان كانوا في القراءة سوى فافقههم في الدين
فان كانوا في الفقه سوا فاعلمهم بالسنة فان كانوا في القراءة سوا فافضلهم
هجرة **مسئلة فان قالوا** فان النبي صلعم قال ارأف امتي بامتي
ابو بكر واقوى امتي على امتي عمر واقضاهم علي وافرضهم زيد واعلمهم بالحلال
والحرام معاذ بن جبل ومن احب ان يقرأ القران غضا كما انزل فليقرأ بقراءة
ابن ام عبد **الجواب فقل للخوارج** وغيرهم عن نجد الامة يحتاج الى القضا
والفرايض والى معرفة الحلال والحرام وهذا جميع الدين فهي تحتاج الى علي في
القضا والى زيد في الفرايض والى معاذ في الحلال والحرام والى ابن مسعود في القران
ولا نجد الامة تحتاج الى ابي بكر ولا الى عمر في شي من امور الدين اكثر من الراءفة
والقوة وهما اقل شي غايلة على الخلق فالخبر فاخبرونا عن حاجة الخلق اليهما
في دين الله ما هو فان الذي ذكرتم لا غنا بالخلق عنه **فان قالوا** فان زيد اولى
بالخلافة من علي لان الخلق يحتاجون الى الفرايض وفيها مواريثهم ومعاذ
اولى بالخلافة من علي لان الخلق يحتاجون اليه لمعرفة الحلال والحرام وفي معرفتهما
طلب ثواب الله والخوف من عقاب الله وابن ام عبد اولى بالخلافة من علي لمعرفة
القران لان فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يحتاج الخلق اليه

فقز

٢٩

فقل للخوارج ولمن قال بمقالتهم هذا ان رجلان قد سقطا
عن الخلافة لغنا الخلق عنهما بالقرءان كما وحاجة الخلق الى هولاء الذين فيهم
وعن مناظرتكم فيهم وفي علي بن ابي طالب ليعلموا انهم اولى بالخلافة وقد اقررتم
ان النبي عليه السلام قال اقضاكم علي ولا اختلاف بين الامة ان القاضي لا يكون
قاضيا الا وهو عالم بالحلال والحرام ~~متى اختلف اثنان في حلال وحرام~~
متى اختلف اثنان في حلال وحرام قضى بينهما في اكل الفرج بعضه ولا يكون قاضيا
الا وهو حافظ لكتاب الله متى اختلف اثنان في شي من كتاب الله قضى بينهما في ذلك
فان لم يكن عالما بهذا كله والا فبما بدا يقضي وقد انتظم هذه الاشيا وشركهم
فيها ولم يشركوه في القضا لان القاضي هو الحاكم وقد امر الله الخلق ان ينقادوا
الى الحاكم الذي قد جمع له هذه الاشيا وهو قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا
تسليما وقال احكم بما انزل الله وبما اراك الله وقال افمن يهدي الى الحق
احق ان يتبع امن لا يهدي الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون فاخبر الله تبارك
وتعالى انهم لا يؤمنون حتى يحكموا رسوله فيما شجر بينهم ثم قال يا ايها الذين
امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فاخبر ان طاعة ولي الامر
طاعة رسوله وطاعة رسوله طاعة الله والحاكم الله ورسوله وولي الامر
لقول الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم **وزعمت
الخوارج** ومن قال بمقالتهم ان الشيعة كفرت اصحاب رسول الله صلعم
وزعموا انهم عصوا الله ورسوله اذا امرهم بولاية علي فلم يطيعوه وزعموا
انهم لو امرهم لاطاعوه وما عصوه لانهم معصومون ولا يقع عليهم الخطا
ولا العصيان بعد ما قد انزل الله فيهم **فقل للخوارج** ولمن قال بمقالتهم
ما الذي انكرتم من قول من قال ان المهاجرين والانصار اخطوا وعصوا
ولم تنكروا قول الله تبارك وتعالى في انبيائه ورسله فاخبر بخطاياهم وعصيانهم
في كتابه المنزل على نبيه المرسل منهم صفوة الله من خلقه خلقه بيده
وهم نفخ فيه من روحه واسكنه جنته واسجد له ملائكته امره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)